

وزارة الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه

قرار وزاري

رقم ٢٠٢١/١٦

بتعيين بعض الموانئ للإنزال وعمليات التفتيش لسفن الصيد الأجنبية

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٢٦ بشأن انضمام سلطنة عمان إلى اتفاقية التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه،

وإلى قانون الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/٢٠،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٢٣٠ بتعيين ميناء صلالة للإنزال وعمليات التفتيش لسفن الصيد الأجنبية،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

المادة الأولى

تعين الموانئ الآتية موانئ للإنزال وعمليات التفتيش على سفن الصيد الأجنبية التي تطلب الإذن لدخول موانئ الصيد العمانية:

١- ميناء صلالة.

٢- ميناء الدقم.

المادة الثانية

يلغى القرار الوزاري رقم ٢٠١٥ / ٢٣٠ المشار إليه.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في : ١٤٤٢/٦/٢٥ هـ

الموافق : ٢٠٢١/٢/٨ م

د. سعود بن حمود بن أحمد الحبسي

وزير الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه